

حقوق المرأة في الإسلام

رؤية تحليلية

الباحث: محمود عبد المنعم أحمد الفران

باحث دكتوراه بمعهد الدراسات والبحوث الأفروآسيوية للدراسات

العليا

جامعة قناة السويس

قسم دراسات وبحوث اللغة العربية وآدابها

(شعبة الدراسات الإسلامية)

الملخص:

الحمد لله العليم الخبير العفو القدير لإلهه إلا هو يحيى ويميت وإليه المصير .
 والصلاة والسلام على سيدنا محمد البشير النذير الذى بين للناس الشريعة فعلم الصغير
 والكبير صلى الله عليه وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين أما بعد:
 فقد وفقنى الله تعالى فى كتابة هذا البحث المهم الذى تناولت فيه هذه
 القضية المهمة التى تتعلق بجانب اهتمام الإسلام بتعليم المرأة وعملها والمشاركة فى الأمور
 السياسية، وإظهار براءة الإسلام من التهم الموجهة إليه فى هذا الجانب .
 واتبعت فى هذا البحث المنهج التحليلى الوصفى الذى يعنى بعرض
 القضية، وتحليلها من خلال رصد جهود العلماء فى ذلك مع الإستدلال والترجيح بينها
 .
 واقتضت طبيعة البحث أن أتناوله فى مقدمة البحث ثم مادة البحث
 وأخيراً خاتمة البحث .

summary Research

Praise be to Allah, the all-knowing, the all-knowing, the All-forgiving, the all-powerful. May

Allah's peace and blessings be upon our Lord Muhammad al-Bashir, the prophet who showed people the Sharia, and taught the young and the old, may Allah's peace and blessings be upon him and his family and his companions and their followers with charity until the day of judgment, but after:

Allah Almighty has blessed me in writing this important research in which I dealt with this important issue related to the aspect of Islam's interest in women's education, work, participation in political matters, and showing Islam's innocence of the charges against it in this aspect.

In this research, I followed the descriptive analytical method, which deals with presenting the issue and analyzing it by monitoring the efforts of scientists in this regard with inference and weighting between them.

The nature of the research required that I address it in the introduction of the research, then the research material, and finally the conclusion of the research.

المقدمة

الحمد لله العليم الخبير العفو القدير لإلهه إلا هو يحيى ويميت وإليه المصير .
والصلاة والسلام على سيدنا محمد البشير النذير الذى بين للناس الشريعة فعلم الصغير
والكبير صلى الله عليه وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين أما بعد:

فإن المرأة المسلمة عماد المجتمع المسلم وأساس الأسرة الصالحة فهي الأم المريية والبنات والأخت والصاحبة وهي السكن للزوج فلها الفضل على المجتمع كله ولا ينكر فضلها إلا جاحد .

لكن الشريعة السمحاء جعلت لكل فرد من أفراد المجتمع مهمة يجب أن يقوم بها بكل جهده وبكل إخلاص وتقوى على الوجه الذى يرضى الله سبحانه وتعالى ويرضى رسوله الكريم صلى الله عليه وسلم ويرضى به نفسه وأمانته لأن كل من يتولى عملاً يخص المسلمين يكون قد تولى أمانة والأمانة مسؤولية عظيمة فقال تعالى (إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا)^(١) فالإسلام جعل للرجل دوراً وللمرأة دوراً وللأبناء دوراً ويجب على كل منهم أن يقوم بدوره والغرب يحاربنا باسم تحرير المرأة والزعم بأن الإسلام ظلمها وأنهم دعاة تحريرها ويجب أن تدخل الحياة بكل مجالاتها من أعلى الهرم وهو رئاسة الدولة إلى أسفله ولا تمنع من شىء وتبعهم في ذلك كثير من دعاة تحرير المرأة من المسلمين، وقد جعلت قضية مكانة المرأة في الإسلام واهتمام الإسلام بها من ناحية التعليم والعمل والمشاركة في الأمور السياسية هو موضوع بحثى وعنوانه بهذا العنوان (واجبنا نحو المرأة من ناحية التعليم، والعمل، وممارسة حقوقها السياسية)، وبينت إنصاف الإسلام للمرأة وإبطال مزاعم الغرب من هضم الإسلام لحق المرأة ودعمت ذلك بالأدلة .

أهمية الدراسة العلمية:

١- كثرة الحديث عن مكانة المرأة في الإسلام على الفضائيات وفي الصحف، والمجلات، مما أثار حوله كثيراً من الشبهات والأسئلة عند كثير من الناس مما دفعنى للكتابة عنه .

٢- بيان أن الإسلام أعطى المرأة حقوقها كاملة والرد على من يظن خلاف ذلك .

٣- أهمية الدور الذى تقوم به المرأة في الإسلام .

منهج البحث:

١ - اتبعت في هذا البحث المنهج التحليلي الوصفي الذى يعنى بعرض القضية، وتحليلها من خلال رصد جهود العلماء في ذلك مع الإستدلال والترجيح بينها ، وبيان سماحة الشريعة الإسلامية .

١- الأحزاب-٧٢

٢- تتبع الآيات القرآنية المتعلقة بهذا الموضوع، وعزوها إلى مصدرها مع بيان آراء بعض المفسرين والفقهاء فيها بقدر الإستطاعة .

٣- ذكر الأحاديث النبوية المتعلقة بهذا الموضوع مع تخريج كل حديث ونسبته إلى مصدره مع بيان درجته إن لم يكن في الصحيحين .

الدراسات السابقة:

في حقيقة الأمر إن كثيرا من العلماء تحدثوا عن حق المرأة في الإسلام لكن كل واحد منهم تحدث من خلال وجهة نظر معينة قد يكون هناك اتفاق في بعض الأمور وقد تختلف في أمور أخرى أذكر على سبيل المثال لا الحصر

١- كتاب للداعية عمرو خالد وقام الباحث في هذا الكتاب بمجهود مشكور لكن الكتاب كان كتابا ثقافيا للعامة فهو غير موثق وستجد في هذا البحث توثيقا كاملا لكل ما أقول .

٢- كتاب المرأة وحقوقها السياسية في الإسلام للدكتور عبدالمجيد الزندانى أعطى الشيخ للبحث جهدا عظيما ببيان الفوارق بين الرجل والمرأة في العلم الحديث وتكلم عن الحقوق العامة للمرأة وعن الولاية العامة وحكم تولى المرأة لها وتناول موضوع مشاركة المرأة في مجلس النواب لكن بالرغم من هذا الجهد العظيم إلا أنه لم يتحدث عن الفرق بين الرجل والمرأة في الإسلام واكتفى بذكر الفروقات بينهما في العلم الحديث ولم يتطرق إلى أن الإسلام هو أول من ساوى بين الرجل والمرأة رداً على من يتشدد به من دعاة تحرير المرأة .

٣- رسالة ماجستير للباحث عبد الحميد الهنيى عن مكانة المرأة في الإسلام وحكم توليها الوظائف السيادية وقام الباحث بمجهود مشكور في الرسالة لكن

كان اتجاه الباحث عبارة عن مقارنات في الرسالة والتركيز على الجانب الفقهي لجانب تولى المرأة الأمور السيادية ومناقشة تلك الأدلة أما هذا البحث فكان عبارة عن اهتمام الإسلام بالمرأة من ناحية التعليم والعمل والمشاركة في الأمور السياسية .

خطة البحث:

قسم هذا البحث إلى مقدمة البحث ثم مادة البحث وأخيراً استخلاصات

• البحث

المقدمة وهي التي نحن بصددنا الآن وتتضمن بياننا لموضوع البحث ، وأهمية الدراسة العلمية وأسباب اختياره، والدراسات السابقة في الموضوع ، ومنهج البحث وخطة البحث وأخيراً استخلاصات البحث .

• ثانياً: مراجع البحث

واجبنا نحو المرأة من ناحية التعليم، والعمل، وممارسة حقوقها السياسية

إن وثيقة الأخوة الإنسانية تؤكد على حق المرأة في التعليم، والعمل، وممارسة حقوقها السياسية فكان نصها الآتي (أن الاعتراف بحق المرأة في التعليم والعمل وممارسة حقوقها السياسية هو ضرورة ملحة^(١))، وانطلاقاً من وثيقة الأخوة الإنسانية والتأمل في تعاليم الإسلام نجد أن الشريعة الإسلامية كذلك تقر للمرأة حق التعليم والعمل والمشاركة في الأمور السياسية إلا أن الباحث قبل أن يذكر هذه الحقوق الثلاثة في الإسلام يود أن يلفت النظر إلى الحالة التي كانت تعيش فيها المرأة قبل الإسلام .

ولو تأملنا نظرة الهندود للمراة:

نجد أن ما كان مكتوباً في تاريخهم وكتبهم الدينية وخاصة في أساطير (مانو)^(٢) وهي من الشرائع الهندية الدينية يقولون إن (مانو) عندما خلق النساء فرض عليهن حب الفراش، والمقاعد، والزينة، والشهوات الدنسة والغضب، والتمرد من حب الشرف وسوء السلوك ، ويقول في موضع آخر: إن المرأة تعد زانية إذا خلت بالرجل مدة تكفي لإنضاج بيضة^(٣) . وهذه نظرة ازدراء واضحة عند الهندود بالنسبة للمرأة .

ولو تأملنا نظرة اليهود بالنسبة للمراة:

نجد أنهم يعتبرون المرأة لعنة، لأنها أغوت آدم، وقد جاءت التوراة المحرفة تقول إن المرأة أمر من الموت وأن الصالح أمام الله لا ينجونها، ويعتبرون المرأة خادمة وليس لها حقوق

وأهلية، وكانوا لا يورثون البنت أصلاً حفظاً لقوام العائلات على التعاقب والعصبة، ويرون أيضاً أن المرأة إذا حاضت تكون نجسة تنجس البيت، وكل ما تلمسه من طعام أو إنسان أو حيوان يكون نجساً، وبعضهم كان يطردها من البيت لأنها نجسة فإذا تطهرت رجعت إلى بيتها، وكان البعض منهم ينصب لها خيمة ويضع أمامها خبزاً وماء ويجعلها في هذه الخيمة حتى تطهر^(٤)، وهذه نظرة تشاؤم واحتقار واضحة من اليهود للمرأة.

ولولنا مملنا نظراً لـ نظرة النصارى للمرأة:

نجد أنهم يرون أن المرأة باب الشيطان وأنها يجب أن تستحي من جمالها لأنها سلاح إبليس

١- وثيقة الأخوة الإنسانية- بوابة الأزهر (مرصد الأزهر لمكافحة

التطـ^رف)،

<https://www.azhar.eg/%D9%88%D8%AB%D8%A7%D8%A6%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B2%D9%87%D8%B1/%D9%88%D8%AB%D9%8A%D9%82%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%AE%D9%88%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86%D9%8A%D8%A9>

٠ ٩/٨٦%D9%8A%D8%A9 ص ٦

٢- وما هو هذا هو السلف الأسطوري الذي تسلسلت عنه جماعة المانوية (أو مدرستها الفكرية) المؤلفة من براهمة بالقرب من دلهي؛ وقد صورته هذه النصوص ابناً لله يتلقى القوانين من براهما نفسه، وهذا التشريع مؤلف من ٢٦٨٥ بيتاً من الشعر، كانوا يرجعونهم إلى سنة ١٢٠٠ ق. م، لكن الباحثين اليوم يردونه إلى القرون الأولى بعد ميلاد المسيح، قصة الحضارة ج ٣ ص ١٦٣ .

٣- المرأة ومكانتها في الإسلام-، أحمد عبد العزيز الحصين- ط ٣ الناشر دار الإيمان ص ١٦ .

٤- حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية والمواثيق الدولية دراسة مقارنة -
 ل-د- تيسير فتوح حجة ط ١ ٢٠٠٩م إصدار مركز إعلام حقوق الإنسان والديمقراطية
 ج ١ ص ٢٠ .

للفتنة والإغراء، ويقول ترتوليان: وهو من كبار القساوسة عن المرأة (إنها
 مدخل الشيطان إلى نفس الإنسان، وأنها دافعة بالمرء إلى الشجرة الممنوعة ناقضة لقانون
 الله، ومشوهة لصورة الله (أى
 الرجل)، ويقول أحد رجال كبار أولياء الديانة المسيحية^(١) عن المرأة هي
 شر لا بد منه ووسوسة جلية، وآفة مرغوب فيها وخطر على الأسرة والبيت ومحبوته فتاكة
 ورزق مطلى قوة^(٢) .

ولو تأملنا نظرة العرب للمرأة في الجاهلية قبل الإسلام:
 نجد أنهم كانوا يمدون بناهم وتسود وجوههم إذا بشروا بالأنثى قال تعالى (وَإِذَا بُشِّرَ
 أَحَدُهُم بِالْأُنْثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ . يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ
 أَيُمَسِّكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ)^(٣) .
 قال سيدنا قتادة^(٤) رضى الله عنه: كان مضر وخزاعة يدفنون البنات
 أحياء، وأشدهم في هذا تميم^(٥) . زعموا خوف القهر عليهم وطمع غير الأكفاء فيهن.
 وكان صعصعة ابن ناجية^(٦) عم الفرزدق^(٧) إذا أحس بشيء من ذلك وجهه إلى والد
 البنت إبلا يستحيها بذلك. فقال الفرزدق يفتخر:
 وعمي الذي منع الوائدات ... وأحيا الوئيد^(٨) فلم يوأد^(٩)
 وروى أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله إنا كنا
 أهل جاهلية وعبادة أوثان،

١- كرائى سوستام، المرأة ومكانتها في الإسلام ج ١ ص ١٧
 ٢- حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية والمواثيق الدولية دراسة مقارنة للباحث إبراهيم
 ميادة إبراهيم أحمد المصدر قاعدة المنظومة للرسائل الجامعية السودان ج ١ ص ٢٨ .
 ٣- النحل - ٥٨ - ٥٩ .

٤- قَتَادَةُ بْنُ التُّعْمَانِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَامِرِ بْنِ سَوَادِ بْنِ ظَفَرٍ. وأمه أنيسة بنت قيس بن عمرو بن عبيد بن مالك بن عمرو بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار من الخزرج. مات سنة ثلاث وعشرين وهو يومئذ ابن خمس وستين سنة. وصلى عليه عمر بن الخطاب. رحمه الله. بالمدينة، الطبقات الكبرى ج ٣ ص ٣٤٥، ٣٤٦.

٥- قبيلة عظيمة من العدنانية تنتسب إلى تميم بن مر بن أد ابن طابخة بن إلياس بن مضر بن نزار ابن معد بن عدنان، معجم قبائل العرب القديمة والحديثة، عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشق (المتوفى: ١٤٠٨هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: السابعة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م، ج ١ ص ١٢٦.

٦- صعصعة ابن ناجية ابن عقال التميمي المجاشعي عم الفرزدق صحابي له أحاديث، تقريب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) الناشر: دار الرشيد - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ - ١٩٨٦ ج ١ ص ٢٧٦.

٧- الفرزدق: هو همام بن غالب بن صعصعة التميمي أبو فراس الشاعر. لأبيه رؤية ولجده صحبة، الطبقات الكبرى ج ١ ص ٤٥٢.

٨- الصوت العالي الشديد، تاج العروس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ) ج ٩ ص ٢٤٦.

٩- تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ) ج ١٠ ص ١١٧.

فكنا نقتل الأولاد، وكانت عندي بنت لي فلما أجابت، وكانت مسرورة

بدعائي إذا

دعوتها، فدعوتها يوما، فاتبعني فمررت حتى أتيت بئرا من أهلي غير

بعيد، فأخذت بيدها فرديت بها في البئر، وكان آخر عهدي بها أن تقول: يا أبتاه يا

أبتاه فبكي

رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى وكف^(١) دمع عينيه، فقال له رجل من جلساء رسول الله صلى الله عليه وسلم، أحزنت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال له: «كف فإنه يسأل عما أهمه» ثم قال له: " أعد علي حديثك فأعاده، فبكى حتى وكف الدمع من عينيه على لحيته، ثم قال له: «إن الله قد وضع عن الجاهلية ما عملوا، فاستأنف عملك»^(٢) .

وكانوا إذا أبقوها أبقوها مهانة لا يورثونها ولا يعتنون بها ويفضلون الأولاد الذكور عليها، وكانت المرأة في الجاهلية تطوف حول الكعبة عارية من جميع ثيابها فقالت امرأة من العرب وهي كذلك تطوف:

اليوم يبدو بعضه أو كله ... وما بدا منه فلا أحله^(٣) .

تعني فرجها أنه يظهر من فرج الرهط الذي ليسته^(٤) .

وكانوا لا يورثون إلا الذكور الكبار ولا يرث عندهم للنساء وللصغار بل كانت النساء نفسهن تورث^(٥) .

إن المرأة في الجاهلية كانت مسلوقة الإرادة ومهضومة الحقوق يعتبرها الرجال لعنة يجب التخلص منها لأنها تجلب لهم العار .

١- وَكَفَّ الدَّمْعَ وَالْمَاءَ وَكَفًّا، وَوَكَيْفًا، وَوَكُوفًا، وَوَكْفَانًا سَأَلَ ، وَوَكَّفَتِ الْعَيْنَ الدَّمْعَ وَكَفًّا، وَوَكَيْفًا: أسألته، الحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي [ت: ٤٥٨هـ]، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م، ج٧، ص ١٥٠ .

٢- أخرجه الدارمي في سننه المعروف بـ (سنن الدارمي) وقال حديث مرسل رقم (٢)، باب ما كان عليه الناس قبل مبعث النبي صلى الله عليه وسلم من الجهل والضلالة، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بھرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (المتوفى: ٢٥٥هـ) تحقيق: حسين سليم أسد الداراني الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م ج ١ ص ١٥٣ .

٣- سيرة ابن إسحاق، محمد بن إسحاق بن يسار المطلي بالولاء، المدني (المتوفى:

١٥١هـ) الناشر: دار الفكر - بيروت الطبعة: الأولى ١٣٩٨هـ / ١٩٧٨م ج ١ ص ١٠٢ .

- ٤- لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ) ج ١٢ ص ١٢٠ .
- ٥- أحكام القرآن للجصاص ، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: ٣٧٠هـ)، ج ٢ ص ٣٦٧ .

– تأصيل حفظ الإسلام للمرأة:

والناظر في تعاليم الإسلام، يجد أن الإسلام يقرر ماتنادى به وثيقة الإخوة الإنسانية اليوم من تكريم المرأة، وحقها في التعليم، والعمل وممارسة حقوقها السياسية، فوجد الإسلام كرم المرأة في جميع مراحلها وأحوالها كرمها بنتا وكرمها أما، وكرمها أختا، وكرمها زوجة، وكرمها عمة، وكرمها خالة، وأعطاه حقوقها كاملة فهي أحد النوعين لبني آدم فبنوا آدم إما رجال وإما نساء والله عزوجل كرم بني آدم عموما وفضلهم على كثير من خلقه قال تعالى (لَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ)^(١)، وسأوى الإسلام بين الرجل والمرأة في الحقوق والواجبات فقال تعالى (وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيَّهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَىٰ ذُرِّيَّتِهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ)^(٢) وقال ابن عباس: الدرجة إشارة إلى حض الرجال على حسن العشرة، والتوسع للنساء في المال والخلق، أي أن الأفضل ينبغي أن يتحامل على نفسه. قال ابن عطية: وهذا قول حسن بارع^(٣) .

وعن عائشة رضی الله عنها، قالت: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجد البلبل ولا يذكر احتلاما قال: " يغتسل "، وعن الرجل يرى أنه قد احتلم، ولا يرى بللا، قال: " لا غسل عليه " فقالت أم سليم^(٤): هل على المرأة ترى ذلك شيء؟ قال: " نعم، إنما النساء شقائق الرجال^(٥) " يعنى النساء مثل الرجال في الأحكام الفقهية .

وبين القرآن الكريم أن كلا من الرجل والمرأة يحاسب على عمله إن خيرا فخير وإن شرا فشرلا فرق في ذلك بين ذكر وأنثى قال تعالى (فَأَسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا

مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَوْدُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ^(٦).

فالإسلام أعطى المرأة مكانة عالية في المجتمع لم تعطها لها أى أمة من

الأمم فبعد

١- سورة الإسراء - ٧٠ .

٢- سورة البقرة - ٢٢٨ .

٣- تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح

الأنصاري الخزرخي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ) ج ٣ ص ١٢٥ .

٤- الرميضاء بنت ملحان أم سليم الأنصارية امرأة أبي طلحة

الأنصاري والدة أنس بن مالك أخت أم حرام سمعت النبي صلى الله عليه وسلم

روى عنها ابنها أنس بن مالك في الدعوات، الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة

والسداد، أحمد بن محمد بن الحسين بن الحسن، أبو نصر البخاري الكلاباذي

(المتوفى: ٣٩٨هـ) ج ٢ ص ٨٤٩ .

٥- أخرجه أحمد في مسنده، وقال حسن، باب مسند الصديقة عائشة بنت الصديق

رضى الله عنها وأرضاها، رقم (٢٦٢٩٥) ج ٤٣ ص ٢٦٤، ٢٦٥ .

٦- سورة آل عمران - ١٩٥ .

أن كانت من قبل مهانة، محتقرة، مكسورة الجناح، عندأم الأرض كافة،

أعطاه حقوقها كاملة في كل المجالات وأذكر هنا مجالات ثلاثة فقط هي التي نصت

عليها الوثيقة:

أولاً مجال التعليم:

فإن الإسلام أقر مانصت عليه وثيقة الأخوة الإنسانية من حق المرأة في

التعليم^(١)، وأصللت نصوص القرآن والسنة هذا الحق:

فوجد أول صيحة في الإسلام تحث على التعليم، وتبين مكانة القلم قال تعالى (اقْرَأْ بِاسْمِ

رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ. خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ. اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ. الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ. عَلَّمَ

الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ)^(٢) والنصوص في القرآن الكريم والسنة النبوية لم تفرق في الخطاب

بين رجل وامرأة قال تعالى (شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا

بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ)^(٣)

و(أولوالعلم) هم أصحاب العلم والفكر السديد من الأنبياء والمرسلين،
ومن آمن بهم، وكل من فكر في آيات الله الكونية فأمن به. هؤلاء - جميعاً -
(٤) لا فرق بين ذكروأنتى .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:
من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة (٥).

وعن كثير بن قيس (٦)، قال: كنت جالسا مع أبي الدرداء، في مسجد
دمشق فجاءه رجل، فقال: يا أبا الدرداء (٧): إني جئتك من مدينة الرسول صلى الله
عليه وسلم لحديث بلغني، أنك تحدثه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جئت
لحاجة، قال فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من سلك طريقاً
يطلب فيه علماً سلك الله به طريقاً من طرق الجنة، وإن الملائكة

١- وثيقة الأخوة الإنسانية ص ٥ .

٢- سورة العلق - ١-٥ .

٣- سورة آل عمران - ١٨ .

٤- التفسير الوسيط للقرآن الكريم، مجموعة من العلماء بإشراف
مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر، الناشر: الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية،
الطبعة: الأولى، (١٣٩٣ هـ = ١٩٧٣ م) - (١٤١٤ هـ = ١٩٩٣ م)، ج ١
ص ٥٣٤ .

٥- أخرجه الترمذى في سننه و قال حسن ،باب فضل طلب العلم،

رقم(٢٦٤٦) ج ٤ ص ٣٢٥ .

٦- كثير " بن قيس ويقال قيس بن كثير شامي روى عن أبي الدرداء في
فضل العلم وعنه داود بن جميل جاء في أكثر الروايات أنه كثير بن قيس على
اختلاف في الإسناد إليه ،تهذيب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن
أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، الناشر: مطبعة دائرة المعارف
النظامية، الهند، الطبعة الأولى، ١٣٢٦ هـ، ج ٨ ص ٤٢٦ .

٧- أبو الدرداء واسمه عويم بن زيد بن قيس بن عائشة بن أمية بن

مالك ابن عامر بن عدي بن كعب بن الخزرج بن الحارث بن الخزرج. وأمه محبة

بنت واقد ابن عمرو بن الإطنابة بن عامر بن زيد مناة بن مالك بن ثعلبة بن كعب.
وكان أبو الدرداء آخر أهل

داره إسلامًا، وَكَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ مِنْ عَلِيَّةِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَأَهْلِ النَّبِيِّ مِنْهُمْ. وَقَدْ حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ - أَحَادِيثَ كَثِيرَةً. وَشَهِدَ مَعَهُ مَشَاهِدَ كَثِيرَةً، الطبقات الكبرى، ج ٧ ص ٢٧٤

لتضع أجنحتها رضا لطالب العلم، وإن العالم ليستغفر له من في
السموات، ومن في

الأرض، والحيتان في جوف الماء، وإن فضل العالم على العابد، كفضل
القمر ليلة البدر على سائر الكواكب، وإن العلماء ورثة الأنبياء، وإن الأنبياء لم يورثوا
دينارًا،

ولا درهما ورثوا العلم، فمن أخذه أخذ بحظ وافر»^(١) .

(من سلك طريقًا) حسية أو معنوية، ونكره ليتناول أنواع الطرق
الموصلة إلى تحصيل أنواع العلوم الدينية، (يلتمس) حال أو صفة أي يطلب
فاستعار له اللمس وهي رواية (فيه) أي في غايته أو سببه وإرادة الحقيقة في غاية
البعد للندرة (علمًا) نكره ليشمل كل علم (سهل الله له به) أي بسببه (طريقًا) في
الآخرة أو في الدنيا بأن يوفقه للعمل الصالح (إلى الجنة)^(٢)، وقوله إن الملائكة
لتضع أجنحتها لطالب العلم يتأول على وجوه أحدها أن يكون وضعها الأجنحة
بمعنى التواضع والخشوع تعظيمًا لحقه وتوقيرًا لعلمه كقوله تعالى {واخفض لهما جناح
الذئب من الرحمة} ^(٣) وقيل وضع الجناح معناه الكف عن الطيران للنزول عنده
، كقوله ما من قوم يذكرون الله إلا آحفت بهم الملائكة وغشيتهم الرحمة. وقيل معناه
بسط الجناح وفرشها لطالب العلم لتحمله عليها فتبلغه حيث يؤمه ويقصده من
البقاء في طلبه، ومعناه المعونة وتيسير الأمر له في طلب العلم والله أعلم.

وقيل في قوله وتستغفر له الحيتان في جوف الماء: إن الله قد قيض
للحيتان وغيرها من أنواع الحيوان بالعلم على ألسنة العلماء أنواعاً من المنافع
والمصالح والإرفاق، فهم الذين بينوا الحكم فيها فيما يحل ويحرم منها، وارشدوا إلى
المصلحة في باهما، وأوصوا بالإحسان إليها، ونفي الضرر عنها، فألهمها الله
الإستغفار للعلماء، مجازاة على حسن صنيعهم بما وشفقتهم عليها^(٤) .

وعن أنس بن مالك ^(٥) رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " طلب العلم فريضة على كل مسلم " ^(٦) وسئل الفضيل بن عياض ^(٧) عن قوله صلى الله عليه وسلم (طلب العلم فريضة على كل مسلم) ، فقال كل عمل

- ١- أخرجه الإمام أحمد في مسنده وقال حسن لغيره، باب حديث أبي الدرداء، رقم (٢١٧١٥) ج ٣٦ ص ٤٥ ، وأخرجه أبو داود في سننه ، باب الحث على طلب العلم ، رقم (٣٦٤١) ج ٣ ص ٣١٧ .
- ٢- فيض القدير شرح الجامع الصغير، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ) الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٦، ج ٦ ص ١٥٤ .
- ٣- سورة الإسراء - ٢٤ .
- ٤- معالم السنن، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ) الناشر: المطبعة العلمية - حلب الطبعة: الأولى ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م ج ٤ ص ١٨٣ .
- ٥- أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر ابن غنم بن عدي بن النجار بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج بن حارثة الأنصاري الخزرجي البصري خادم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يكنى أبا حمزة، سمي باسم عمه أنس بن النضر. أمه أم سليم بنت ملحان الأنصارية، كان مقدم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المدينة ابن عشر سنين. وقيل: ابن ثمان سنين.، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ) الناشر: دار الجيل، بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م ج ١ ص ١٠٩ .
- ٦- أخرجه صاحب الجامع الصحيح للسنن والمسانيد وقال صحيح، باب فضل العلم والتعلم ، رقم (٣٩١٣) ج ٨ ص ٢٦٥ .
- ٧- الفضيل بن عياض التميمي ثم أحد بني يربوع ويكنى أبا علي ولد بخراسان بكورة أبيورد وقدم الكوفة وهو كبير فسمع الحديث من منصور بن

المعتمر وغيره ثم تعبد وانتقل إلى مكة فبذلها إلى أن مات بها في أول سنة سبع
وثمانين ومائة في خلافة هارون وكان ثقة
كان عليك فرضاً فطلب علمه عليك فرض، وما لم يكن العمل به
عليك فرضاً فليس طلب علمه عليك بواجب^(١)، وهذه النصوص لم تفرق بين
الذكر والأنثى في الحث على طلب العلم.

وحثنا صلى الله عليه وسلم على العلم في أحاديث كثيرة ولم يقتصر
الأمر على الذكور وإنما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث على تعلم الإناث،
وعن أبي بردة^(٢)، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أما رجل كانت
عنده وليدة، فعلمها فأحسن تعليمها، وأدبها فأحسن تأديبها، ثم أعتقها وتزوجها فله
أجران، وأما رجل من أهل الكتاب، آمن بنبيه وآمن بي فله أجران، وأما مملوك أدى
حق مولاه وحقق ربه فله أجران»^(٣).

قوله: (وليدة) أي: أمة وأصلها: ما ولد من الإماء في ملك الرجل ثم
أطلق على كل أمة^(٤).

وعن عائشة، زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت: جاءني امرأة
معها ابنتان تسألني، فلم تجد عندي غير تمر واحدة، فأعطيتهما فقسمتها بين
ابنتيهما، ثم قامت فخرجت، فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فحدثته، فقال: «من
يلي من هذه البنات شيئاً، فأحسن إليهن، كن له سترا من النار»^(٥).

قوله (يلي) من الولاية وهي القيام بالشؤون والعناية وفي رواية (يلي) من
البلاء وهو الاختبار لأن الناس غالباً لا يرغبون في البنات فكان وجودهن اختباراً للرضا
بعطاء الله تعالى^(٦)، ومن القيام بشئوئهن والإحسان إليهن الإهتمام بتعليمهن.

وعن عقبة بن عامر^(٧) قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:
«من كان له ثلاث بنات

ثبتنا فاضلاً عابداً ورعاً كثير الحديث، الطبقات الكبرى، أبو عبد الله
محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد
(المتوفى: ٢٣٠هـ) ج ٥ ص ٥٠٠.

- ١- معالم السنن، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ) ج ٤ ص ١٨٦ .
- ٢- بريد بن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى واسمه عامر بن عبد الله بن قيس أبو بردة الأشعري الكوفي - رجال صحيح البخاري ج ١ ص ١٢٥ .
- ٣- أخرجه البخاري في صحيحه، كِتَابُ النِّكَاحِ، بَابُ اتِّخَاذِ السَّرَارِيِّ، وَمَنْ أَعْتَقَ جَارِيَتَهُ ثُمَّ تَزَوَّجَهَا، رقم (٥٠٨٣) ج ٧ ص ٦ .
- ٤- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفى بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت ج ٢٠ ص ٧٩ .
- ٥- أخرجه البخاري في صحيحه، كِتَابُ الْأَدْبِ، بَابُ رَحْمَةِ الْوَلَدِ وَتَقْبِيلِهِ وَمَعَانِقَتِهِ، رقم (٥٩٩٥) ج ٨ ص ٧ .
- ٦- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، ج ١٠ ص ٤٢٨ .
- ٧- عقبه بن عامر بن عبس الجهني جهينة بن زيد بن ليث بن سود بن اسلم بن الحاف بن قضاة
- له صحبة من النبي صلى الله عليه وسلم وكان واليا بمصر وقد قيل كنيته أبو أسد ويقال أبو عمرو ويقال أبو عامر وقيل أبو سعاد وقيل أبو حماد مات سنة ثمان وخمسين في ولاية معاوية وكان يصبغ بالسواد سمع النبي صلى الله عليه وسلم، رجال صحيح مسلم، أحمد بن علي بن محمد بن إبراهيم، أبو بكر ابن منجويه (المتوفى: ٤٢٨هـ) ج ٢ ص ١٠٧ .
- فصبر عليهن، وأطعمهن، وسقاهن، وكساهن من جدته كن له حجابا من النار يوم القيامة»^(١) .
- وتعليم البنات من الأمور التي تحتاج إلى صبر عليهن .
- وأثنت السيدة عائشة رضي الله عنها وأرضاها على نساء الأنصار، بسبب حرصهن على التعليم، والسؤال في الأمور الخاصة بالنساء التي قد يجد الكثيرات منهن الحرج في السؤال عنها فقالت السيدة عائشة، سألت أسماء النبي صلى الله عليه

وسلم عن غسل الحيض؟ فقال: «تأخذ إحداكن ماءها وسدرتها، فتطهر فتحسن الطهور، ثم تصب على رأسها فتدلكه دلكا شديدا حتى تبلغ شؤون رأسها، ثم تصب عليها الماء، ثم تأخذ فرصة ممسكة (٢) فتطهر بها» فقالت أسماء (٣): وكيف تطهر بها؟ فقال: «سبحان الله، تطهرين بها» فقالت عائشة: كأنها تحفي ذلك تتبعين أثر الدم، وسألته عن غسل الجنابة؟ فقال: «تأخذ ماء فتطهر فتحسن الطهور أو تبلغ الطهور، ثم تصب على رأسها فتدلكه حتى تبلغ شؤون رأسها، ثم تفيض عليها الماء» فقالت عائشة: " نعم النساء نساء الأنصار لم يكن يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين (٤) .

ويؤخذ منه جواز سؤال المرأة العالم عن أحوالها التي تحتشم منها ولهذا

قالت عائشة في نساء الأنصار: (لم يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين) (٥) .

وكان النساء عموما يذهبن إلى النبي صلى الله عليه وسلم يتعلمن منه ويسألنه عما يعنيهن وقالت السيدة عائشة ، جاءت فاطمة بنت أبي حبيش (٦) ، إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله، إني امرأة أستحاض فلا أطهر. أفأدع الصلاة؟ فقال: «لا. إنما ذلك عرق وليس بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة، وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم وصللي» (٧) ، والإستحاضة جريان الدم من فرج المرأة في

١- أخرجه ابن ماجة في سننه و قال صحيح ، باب بر الوالد،

والإحسان إلى البنات ، رقم (٣٦٦٩) ج ٢ ص ١٢١٠ .

٢- فُرْصَةٌ مُّسَكَّةٌ وَهِيَ بَضْمُ الْمِيمِ الْأَوَّلِيِّ وَفَتْحُ الثَّانِيَةِ وَفَتْحُ السِّينِ الْمَشْدَدَةِ أَيْ قِطْعَةً مِنْ قُطْنٍ أَوْ صُوفٍ أَوْ خِرْقَةٍ مُطَيَّبَةٍ بِالْمَسْكِ، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢، ج ٤ ص ١٤٠ .

٣- أَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيدَ بْنِ السَّكَنِ الَّتِي كَانَ يُقَالُ لَهَا خَطِيْبَةٌ

النِّسَاءِ، المصدر السابق، ج ٤ ص ١٦٠ .

٤- أخرجه الإمام مسلم في صحيحه ، كتاب الحيض ، باب استحباب

استعمال المغتسلة من الحيض فرصة من مسك في موضع الدم، رقم (٣٣٢) ج ١

ص ٢١٦ .

٥- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ) ج ٣ ص ٢٨٧ .

٦- فاطمة بنت أبي حميش بن المطلب بن أسد بن عبد العزى بن قصي تزوجها عبد الله بن جحش بن رباب فولدت له محمد بن عبد الله بن جحش، صحيح مسلم، ج ١ ص ٢٦٢ .

٧- أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب المستحاضة وغسلها وصلاتها، رقم (٣٣٣) ج ١ ص ٢٦٢ .
غير أوانه وأنه يخرج من عرق يقال له العاذل^(١) .

وعن أم سلمة أم المؤمنين أنها قالت: جاءت أم سليم امرأة أبي طلحة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله: إن الله لا يستحيي من الحق، هل على المرأة من غسل إذا هي احتلمت؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «نعم إذا رأت الماء»^(٢) .

وهذا الحديث يدل على أنه يلزم كل من جهل شيئاً من دينه أن يسأل عنه العالمين به، وأنه محمود بذلك، وأنه لا خلاف بين العلماء أن النساء إذا احتلمن ورأين الماء، أن عليهن الغسل وحكمهن حكم الرجال في ذلك^(٣)، وهذه الأحاديث تعتبر إقراراً عملياً من السنة لما تؤكد عليه وثيقة الأخوة الإنسانية من الإهتمام بتعليم المرأة، فكن يحضرن مجالس العلم ويسألن عما يردن .

ولقد بلغ من حرص النساء الأوائل على طلب العلم أن طلبن من النبي صلى الله عليه وسلم أن يخصص لهن مجالس خاصة بمن لتعليمهن واستجاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لطلبهن فعن أبي سعيد الخدري^(٤) رضى الله عنه قال قالت النساء للنبي صلى الله عليه وسلم: غلبنا عليك الرجال، فاجعل لنا يوماً من نفسك، فوعدهن يوماً لقيهن فيه، فوعظهن وأمرهن، فكان فيما قال لهن: «ما منكن امرأة تقدم ثلاثة من ولدها، إلا كان لها حجاباً من النار» فقالت امرأة: واثنين؟ فقال: «واثنين»^(٥) .

وفي هذا الحديث دليل على جواز سؤال النساء عن أمر دينهن، وجواز كلامهن مع الرجال في ذلك، فيما لهن الحاجة إليه^(٦) .

وثبت أن الشفاء بنت عبدالله (٧) المهاجرة القرشية العدوية علمت حفصة

أم المؤمنين

١- شرح صحيح مسلم، كتاب الحيض، ل-محمدفؤادعبدالباقي-ج ١

ص ٢٦٢

٢- أخرجه البخارى فى صحيحه ، كِتَابُ الْغُسْلِ ، باب إذا احتلمت المرأة ، رقم

(٢٨٢) ج ١ ص ٦٤ . ٣- شرح

صحيح البخارى لابن بطلال، كتاب الغسل، ابن بطلال أبو الحسن علي بن خلف

بن عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩هـ) ج ١ ص ٣٩٦ .

٤- سعد بن مالك بن سنان وقيل أبو مالك بن الشهيد بن عبيد بن

ثعلبة بن عبيد بن الأبيجر وهو عذرة بن عوف بن الحارث بن الخزرج الأنصاري

المديني أخو فريعة وأمة أنيسة بنت أبي حارثة من بني عدي بن النجار أبو سعيد

الخدري رضي الله عنه، مات سنة أربع وسبعين، رجال صحيح مسلم ، أحمد بن

علي بن محمد بن إبراهيم، أبو بكر ابن مُنْجُوِيَه (المتوفى: ٤٢٨هـ)، ج ١ ص ٢٣٢

٥- أخرجه البخارى فى صحيحه ، كتاب العلم ، باب: هل يجعل للنساء يوم على

حدة فى العلم؟ رقم(١٠١) ج ١ ص ٣٢ ٦- شرح صحيح البخارى

لابن بطلال، كتاب العلم ، ابن بطلال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك

(المتوفى: ٤٤٩هـ) ج ١ ص ١٧٨ .

٧- الشفاء بنت عبد الله بن عبد شمس بن خلف بن صداد بن عبد الله بن قرط

بن رزاح بن عدي بن كعب وأمها فاطمة بنت وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران

بن مخزوم. أسلمت الشفاء قبل الهجرة قديما وبايعت النبي صلى الله عليه وسلم

وتزوجها أبو حثمة بن حذيفة بن غانم بن عامر بن عبد الله بن عبيد بن عويج بن

عدي بن كعب فولدت له سليمان بن أبي حثمة وولدت أيضا لمرزوق بن حذيفة بن

غانم بن

الكتابة بإقرار من النبي صلى الله عليه وسلم^(١)، وإقرار النبي صلى الله عليه وسلم تعليم الشفاء للسيدة حفصة يعتبر هذا اهتماماً بقضية التعليم للمرأة وإقرار لما تؤكد عليه وثيقة الأخوة الإنسانية .

وهذه أم المؤمنين عائشة رضی الله عنها كانت من أئمة نساء العالم كثيرة الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قارئة للقرآن الكريم تؤم النساء في الصلاة فتقوم في وسطهن^(٢) .

وقال الفقيه أبو الليث^(٣) - رحمه الله تعالى حق المرأة على الزوج خمسة أشياء: أولها: أن يخدمها من وراء الستر، ولا يدعها تخرج من وراء الستر، فإنها عورة، وخروجها إثم وتترك للمروءة. والثاني: أن يعلمها ما تحتاج إليه من العلم، مما لا بد لها من أحكام الوضوء، والصلوات، والصوم. والثالث: أن يطعمها الحلال، فإن اللحم إذا نبت من الحرام يذوب بالنار . والرابع: أن لا يظلمها فإنها أمانة عنده. والخامس: إن تناولت عليه يمتثل ذلك منها نصيحة لها، لكيلا تقع في أمر هو أضر بممما وقعت فيه^(٤) .

فنص هنا الفقيه أبو الليث على أن حق الزوجة على زوجها هو تعليمها ما تحتاج إليه حتى تستطيع أن تعبد الله على صواب، وهذا إقرار لما تنادي به وثيقة الأخوة الإنسانية اليوم من الإهتمام بتعليم المرأة .

وقال أبو سعيد الخادمي^(٥) الحنفي فإن علم الزوج زوجته فيها وإلا فعليه الإذن بالخروج لأجل التعلم وإلا يأثم وتخرج بلا إذنه إذا وقعت نازلة^(٦)، فقد صرح هنا أبو سعيد بجواز خروج المرأة بدون إذن الزوج للسؤال عما لا تعرف حكمه واضطرت لمعرفته .

عامر بن عبد الله بن عبيد بن عويج بن عدي بن كعب أبا حكيم بن مرزوق وكان شريفاً وهاجرت الشفاء إلى المدينة، الطبقات الكبرى، ج ٨ ص ٢٦٨ .

١ - المرأة ومكانتها في الإسلام، أحمد عبد العزيز الحنين، ج ١ ص ٥٦ .

- ٢- حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية والمواثيق الدولية ، إبراهيم ميادة
إبراهيم أحمد ج ١ ص ١٣٠ .
- ٣- الإمام الفقيه الخدث الزاهد، أبو الليث نصر بن محمد بن إبراهيم
السمرقندي الحنفي، صاحب كتاب "تنبيه الغافلين" وله كتاب "الفتاوى"، سير
أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي
(المتوفى: ٥٧٤٨هـ)، ج ١٢ ص ٣٣٣
- ٤- تنبيه الغافلين بأحاديث سيدالأنبياء أبو الليث نصر بن محمد بن
أحمد بن إبراهيم السمرقندي (المتوفى: ٣٧٣هـ) ج ١ ص ٥١٧ .
- ٥- محمد بن محمد بن مصطفى بن عثمان، أبو سعيد الخادمي: فقيه
أصولي، من علماء الحنفية، أصله من بخارى. ومولده ووفاته في قرية (خادم) من
توابع قونية. قرأ على أبيه وغيره. ،الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي
بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ) الناشر: دار العلم للملايين
الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢ م، ج ٧ ص ٦٨ .
- ٦- بريقة محمودية في شرح طريقة محمدية وشريعة نبوية في سيرة أحمدية
،محمد بن محمد بن مصطفى بن عثمان، أبو سعيد الخادمي الحنفي (المتوفى: ١١٥٦هـ)
الناشر: مطبعة الحلبي ج ١ ص ٤٠ .
- ولقد سطر التاريخ لنا نماذج مشرفة لعناية المرأة بالعلم، وعناية أهلها بها
فوجد في التاريخ الإسلامي نوابغ من النساء في كافة الفنون، والعلوم حتى إنه كان في
بعض الأزمان لا تجهز
العروس إلا ومعها بعض الكتب الشرعية النافعة فذكرالإمام الذهبي^(١) إن
البكر كان في جهازها عند زفافها نسخة من كتاب المزني فأى مفخرة لأمة من الأمم
أعظم من هذه المفخرة^(٢) .
- ومن هنا نستدل أنه من الواجب على كل مسلم أن يهتم بتعليم أهل
بيته التعليم الكامل الشامل الذى به صلاح الدين، وقوام الدنيا، وأن تعليم المرأة مما
لاشك فيه أنه ينعكس أثره على الأسرة بالنسبة لتعليم الأولاد، وتربيتهم تربية صحيحة
،وحسن إدارة المنزل، وحسن معاملة الزوج، ومشاركته في أفكاره، ومشاكله، وخدمة

الوطن ككل وهذا هو ما دعت إليه وثيقة الأخوة الإنسانية، وأقرته الشريعة الإسلامية منذ (١٤٤٣) سنة هجرية .

ثانياً حق المرأة في العمل:

إن وثيقة الأخوة الإنسانية أكدت على حق المرأة في العمل فكان نصها: (حق المرأة في العمل ضرورة ملحة)^(٣)، إلا أن المرأة في الإسلام لا يجب عليها الإنفاق سواء كانت بنتاً أم زوجة فهي قبل الزواج في كفالة أبيها وبعد الزواج في كفالة زوجها وبالتالي لا يوجب الإسلام عليها العمل، ومع ذلك لم يمنع الإسلام المرأة من العمل بما يتناسب مع قدرتها ومع وضعها الخاص وفي ذلك يقول الشيخ الغزالي عليه رحمة الله حق المرأة أن تعمل في التجارة، وتعمل مدرسة، وطبيبة وممرضة، ولا مانع من اشتغالها محامية، ولكنه يرى استحالة مساواة المرأة بالرجل في الوظائف وتولي المناصب القيادية، فالرجال قوامون على النساء بحكم الطبيعة والدين الذي جعل حق الإنفاق وقيادة الأسرة للرجل وشهادة الرجل وميراثه كشهادة وميراث امرأتين^(٤). وقال عبدالله التركي^(٥) ومن حقها العمل إذا احتاجت إليه، أو احتاج العمل إليها، كما

- ١- محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، شمس الدين، أبو عبد الله (٦٧٣ - ٧٤٨ هـ = ١٢٧٤ - ١٣٤٨ م)، الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦ هـ)، ج ٥ ص ٣٢٦ .
- ٢- حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية والمواثيق الدولية، إبراهيم ميادة إبراهيم أحمد، ج ١ ص ١٢٨ .
- ٣- وثيقة الأخوة الإنسانية ص ٥٥ .
- ٤- أعلام وأقزام في ميزان الإسلام جمع وترتيب: أبو التراب سيد بن حسين بن عبد الله العفاني الناشر: دار ماجد عسيري للنشر والتوزيع، جدة - السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م ج ١ ص ٥٧٨ .
- ٥- عبد الله التركي، الشيخ جمال الدين الزرادي، المقرئ، الجود، الصّيرير. [المتوفى: ٦٩٧ هـ] تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، شمس

الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَازَ الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)

الناشر: دار الغرب الإسلامي الطبعة: الأولى، ٢٠٠٣ م ج ١٥ ص ٨٥٧ .

في بعض المهن والأعمال المناسبة لها، وفق ضوابط الشرع. ولها أهليتها الكاملة وذمتها المالية المستقلة^(١)، وهذا اقرار لما تؤكد عليه وثيقة الأخوة الإنسانية من حق المرأة في العمل .

وقد أجازت الشريعة الإسلامية الإسلامية الأعمال التي تتناسب مع طبيعة المرأة مثل الرضاعة قال تعالى (وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ) ^(٢).

وتشير الآية إلى جواز استئجار المرأة للرضاعة، ويجب على ولي الطفل أن يقدم لها أجرها وقد تكون هذه الرضاعة في بيتها، كما قد تكون في منزل الطفل، ولا شك أن هذا العمل هو من وظائف المرأة الأصلية ومما يتوافق مع فطرتها، ولا محذور فيه في الغالب من اختلاط

أو خلوة بأجنبي ونحو ذلك^(٣) .

وعن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما، قالت: تزوجني الزبير، وما له في الأرض من مال ولا مملوك، ولا شيء غير ناضح ^(٤) وغير فرسه، فكنت أعلف فرسه وأستقي الماء، وأحرز^(٥) غريبه ^(٦) وأعجن، ولم أكن أحسن أخبز، وكان يجبز جارات لي من الأنصار، وكن نسوة صدق، وكنت أنقل النوى من أرض الزبير التي أقطعه رسول الله صلى الله عليه وسلم على رأسي، وهي مني على ثلثي فرسخ^(٧)، فجمت يوما والنوى على رأسي، فلقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه نفر من الأنصار، فدعاني ثم قال: «إخ إخ»^(٨) ليحملني خلفه، فاستحييت أن أسير مع الرجال، وذكرت الزبير وغيرته وكان أغير الناس، فعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم أنني قد استحييت فمضى، فجمت الزبير فقلت: لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعلى رأسي النوى، ومعه نفر من أصحابه، فأناخ لأركب، فاستحييت منه وعرفت غيرتك، فقال: والله لحملك النوى كان أشد علي من ركوبك معه، قالت: حتى أرسل إلي أبو بكر بعد ذلك بخادم يكفيني سياسة الفرس ^(٩) فكأنما أعتقني" ^(١٠) .

- ١- حقوق الإنسان في الإسلام، عبد الفتاح بن سليمان عثماوى
الناشر مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ج ١ ص ٧٦ .
- ٢- سورة البقرة - ٢٣٣ .
- ٣- عمل المرأة بين تكريم الإسلام ودعاة التحريروالبهتان - بحث-
للدكتور/محمد يوسف الشوبكى، والدكتور/سعد عبدالله عاشور ص ٧
- ٤-(ناضح) بعير يستقى عليه. ،لسان العرب ، محمد بن مكرم بن
على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقي ،ج ٢
ص ٦١٨ .
- ٥-(أخرز) من الخرز وهو خياطة الخلود ونحوها. تاج العروس، محمد بن
محمد بن عبد الرزاق الحسيني، ج ١٥ ص ١٣٣ .
- ٦- (غربة) الدلو الكبير. ،المصدرالسابق ج ٣ ص ٤٥٩ .
- ٧- الفرسخ: ثلاثة أميال: والميل ثلاثة آلاف خطوة والخطوة ذراعان
بالمهاشمي، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، نشوان بن سعيد الحميرى
اليمني (المتوفى: ٥٧٣هـ)، الناشر: دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، دار
الفكر (دمشق - سورية) الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م ، ج ٨
ص ٥١٥٤ .
- ٨- (إخ) كلم تقال للجمل ليبرك ، تاج العروس، محمد بن محمد بن محمد بن
عبد الرزاق الحسيني ، ج ٧ ص ٢٢٥ .
- ٩- (سياسة الفرس) ترويضها وتدريبها والقيام على شؤونها، مشارق
الأنوار على صحاح الآثار، عياض بن موسى بن عياض ج ٢ ص ٢٣١ .
- ١٠- أخرجه البخارى فى صحيحه كِتَابُ النِّكَاحِ ، باب الغيرة،
رقم(٥٢٢٤) ج ٧ ص ٣٥ .
- وعن جابر رضي الله عنه، قال: طلقت خالتي ثلاثا، فخرجت تجذ نخلا
لها، فلقبها رجل فيهاها، فأنت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له، فقال النبي
صلى الله عليه وسلم: «أخرجني فجذني^(١)، لعلك أن تصدقي منه، أو تفعلني خيرا»^(٢)
فهذان الحديثان يدلان على جواز خروج المرأة للعمل الذي لا بد لها منه تخدم فيه
زوجها أو تعيينه أو تكسب قوتها، فأسماء رضي الله عنها كانت تنقل النوى على رأسها

من أرض الزبير رضي الله عنه، وهي بعيدة عنها وكانت تستقي الماء، وأجاز النبي - صلى الله عليه وسلم - لخالة جابر رضي الله عنهما أن تخرج إلى نخلها فتجني ثمارها فتنفع نفسها وتنفع غيرها بالصدقة، وهذا تحقيق لما تؤكد عليه وثيقة الأخوة الإنسانية من حق المرأة في العمل

وعن رائطة^(٣) امرأة عبد الله بن مسعود، وأم ولده، وكانت امرأة صناع اليد، قال: فكانت تنفق عليه وعلى ولده من صنعتها، قالت: فقلت لعبد الله بن مسعود: لقد شغلتنني أنت وولدك عن الصدقة، فما أستطيع أن أتصدق معكم بشيء، فقال لها عبد الله: والله ما أحب إن لم يكن في ذلك أجر أن تفعلني، فأنت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: يا رسول الله إني امرأة ذات صنعة أبيع منها، وليس لي ولا لولدي ولا لزوجي نفقة غيرها، وقد شغلوني عن الصدقة، فما أستطيع أن أتصدق بشيء، فهل لي من أجر فيما أنفقت؟ قال: فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أنفقي عليهم فإن لك في ذلك أجر ما أنفقت عليهم"^(٤).

فامرأة عبد الله بن مسعود رضي الله عنها كانت تعمل، وتعمل زوجها، وتنفق من عمل يدها وصنعها عليه، وعلى أولادها فأخبرها الرسول - صلى الله عليه وسلم - أن لها في ذلك أجر الصدقة، وأقرها على عملها لمساعدة زوجها الفقير، وهذا تحقيق لما تؤكد عليه وثيقة الأخوة الإنسانية من حق المرأة في العمل .

وعن سهل بن سعد^(٥) رضي الله عنه، قال: جاءت امرأة باردة، قال: أندرون ما البردة؟ ف قيل له: نعم، هي الشملة منسوج في حاشيتها، قالت: يا رسول الله إني نسجت هذه

١- أقطعي نخلا، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ) ج ٢ ص ٥٦٢

٢- أخرجه الحاكم في مستدركه، وقال صحيح، كتاب الطلاق، باب

الطَّلَاقِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، رقم (٢٨٣١) ج ٢ ص ٢٢٦

٣- رائطة المعروفة بزینب بنت عبد الله بن معاوية الثقفية امرأة عبد

الله بن مسعود سمعت النبي صلى الله عليه وسلم روى عنها عمرو بن الحارث من بني المصطلق في (الزكاة)، رجال صحيح البخارى، ج ٢ ص ٨٥٠ .

٤ - أخرجه الإمام أحمد في مسنده، وقال صحيح، باب حَدِيثُ زَائِلَةَ امْرَأَةٍ
عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، رقم (١٦٠٨٦) ج ٢٥ ص ٤٩٤ .
٥ - سهل بن سعد أبو العباس السَّاعِدِيُّ الأَنْصَارِيُّ المَدِينِيُّ سمع النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَرَوَى عَنْ مَرْوَانَ بنِ الحَكَمِ عَنْ زَيْدِ بنِ ثَابِتٍ رَوَى عَنْهُ
الرُّهْرِيُّ وَأَبُو حَازِمٍ وَأَبْنَةُ عَبَّاسٍ فِي الصَّلَاةِ وَالْوُضُوءِ وَالْجِهَادِ وَتَفْسِيرِ سُورَةِ
(النِّسَاءِ)) وَقَالَ البُخَارِيُّ فِي ((الصَّغِيرِ)) مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ مَاتَ سَنَةَ ٨٨ وَقَالَ فِي
(الْكَبِيرِ)) قَالَ أَبُو نَعِيمٍ هَذَا وَقَالَ أَبُو عِيْسَى مثله وَقَالَ الذَّهَلِيُّ وَفِيمَا كَتَبَ إِلَيَّ
أَبُو نَعِيمٍ نَحْوَهُ وَقَالَ قَالَ يَحْيَى بنِ بَكْرِ، مَاتَ سَهْلٌ سَنَةَ ٩١ وَقَالَ عَمْرُو بنِ عَلِيٍّ
آخِرَ مَنْ مَاتَ بِالمَدِينَةِ سَهْلٌ بنِ سَعْدٍ وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ مَاتَ سَنَةَ ٩١ وَقَالَ الوَاقِدِيُّ
مَاتَ بِالمَدِينَةِ سَنَةَ ٩١ وَهُوَ ابْنُ مائة سَنَةٍ وَهُوَ آخِرُ مَنْ مَاتَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالمَدِينَةِ، الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد، أحمد
بن محمد بن الحسين بن الحسن، أبو نصر البخاري الكلاباذي (المتوفى: ٣٩٨هـ)
، ج ١، ص ٣٢٤، ٣٢٥ .

بيدي أكسوكها، فأخذها النبي صلى الله عليه وسلم محتاجا إليها، فخرج
إلينا وإنما إزاره^(١)، فقال رجل من القوم^(٢): يا رسول الله، أكسنيها. فقال: «نعم».
فجلس النبي صلى الله عليه وسلم في المجلس، ثم رجع، فطواها ثم أرسل بها إليه، فقال
له القوم: ما أحسنت، سألتها إياه، لقد علمت أنه لا يرد سائلا، فقال الرجل: والله ما
سألته إلا لتكون كفي يوم أموت، قال سهل: فكانت كفته^(٣).

فهذه المرأة قامت بعمل الصناعة في المنزل حيث غزلت جبة وأعطتها
هدية لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقبلها منها رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولو كان عملها غير جائز لما قبلها ولنهاها رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك
، وهذا تطبيق عملي لما تؤكد عليه وثيقة الأخوة الإنسانية من حق المرأة في العمل .

وعن عائشة، قالت: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا ذكر خديجة أثنى
عليها، فأحسن الثناء، قالت: فغرت يوما، فقلت: ما أكثر ما تذكرها حمراء
الشديقين^(٤)، قد أبدلك الله عز وجل بها خيرا منها، قال: " ما أبدلني الله عز وجل خيرا
منها، قد آمنت بي إذ كفر بي الناس، وصدقتني إذ كذبتني الناس، وواستني بما لها إذ
حرمني الناس، ورزقني الله عز وجل ولدها إذ حرمني أولاد النساء"^(٥).

فكلام النبي صلى الله عليه وسلم هنا عن السيدة خديجة دليل على أنها شاركته في عمل الدعوة بالمواساة بالمال، وتحسين الأمور عليه، وتخفيف آلامه وأحزانه وأنه كانت بالنسبة له وزير صدق، وهذا دليل كذلك على جواز عمل المرأة في الدعوة والعلم وخاصة بالنسبة للنساء فقد تسأل المرأة المرأة ما تستحي أن تسأل عنه الرجال .

عن أسماء رضي الله عنها، قالت: صنعت سفرة رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت أبي بكر، حين أراد أن يهاجر إلى المدينة، قالت: فلم نجد لسفرتي، ولا لسقائه ما نربطهما به، فقلت لأبي بكر: «والله ما أجد شيئا أربط به إلا نطاقي»، قال: فشقيه بائنين، فاربطيه: بواحد السقاء، وبالأخر السفرة، (ففعلت، فلذلك سميت ذات النطاقين)^(٦).

١- بكسر الهمزة وجمعه أزر: وهو ما يلبس في أسفل البدن لستر العورة، دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي (المتوفى: ١٠٥٧هـ)، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الرابعة، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م ، ج ٤ ص ٥٥٦ .

٢- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩ ، ج ٣ ص ١٤٣ .

٣- أخرجه البخاري في صحيحه، كِتَابُ الْبُيُوعِ، باب ذكر النساج، رقم(٢٠٩٣) ج ٣ ص ٦١ .

٤- والشّدق بالكسر جانب الفم، أرادت أنها عجوز كبيرة جدا قد سقطت أسناتها من الكبر ولم يبق بشدها بياض من الأسنان إنما بقيت فيه حمرة اللثات، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ) ج ١٦ ص ٢٨١ .

٥- أخرجه الإمام أحمد في مسنده وقال صحيح، باب مسند الصديقة عائشة بنت الصديق رضي الله عنها رقم(٢٤٨٦٤) ج ٤١ ص ٣٥٦ .

٦- أخرج به البخاري في صحيحه، كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسِّيَرِ، باب حمل

الزاد في الغزو، رقم (٢٩٧٩) ج ٤ ص ٥٤ .

فالسيدة أسماء هنا شاركت في الهجرة عن طريق إعداد الطعام لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولأبي بكر رضي الله عنه وأرضاه وهو كذلك دليل على جواز عمل المرأة في الدعوة، وكذلك في الطب والتمريض والأمور التي تتناسب معها مراعية في ذلك الضوابط الشرعية من عدم التبرج والزينة، ووضع العطور النفاذة والخلوة مع الأجانب، والميوعة في الكلام، والسفر بدون محرم، وعدم الإخلال بحق الزوج والأولاد، وهذا إقرار لما تؤكد عليه وثيقة الأخوة الإنسانية من حق المرأة في العمل .

ثالثاً حق المرأة في المشاركة السياسية:

إن وثيقة الأخوة الإنسانية أكدت على حق المرأة في المشاركة في الأمور السياسية وهذا نصها (أَنَّ الإِعْتِرَافَ بِحَقِّ الْمَرْأَةِ فِي التَّعْلِيمِ وَالْعَمَلِ وَمُتَمَارَسَةِ حُقُوقِهَا السِّيَاسِيَّةِ هُوَ ضَرْوَةٌ مُلِحَّةٌ)^(١).

وإن الناظر في تعاليم الإسلام يجد أنها تقر ما تؤكد عليه وثيقة الأخوة الإنسانية، وأن حقوق المرأة السياسية في الإسلام ثابتة في القرآن والسنة، وقد مارستها المرأة على أرض الواقع في عصر الرسالة والصحابة والتابعين، ولا زالت تمارسها حتى الآن فلا يملك البشر إنقاصها أو تشويهها، قال تعالى: (ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة والله عزيز حكيم)^(٢)، قال الإمام محمد رشيد رضا^(٣) في هذا: "هذه كلمة جليلة جدا جمعت على إيجازها ما لا يؤدي بالتفصيل إلا في سفر كبير، فهي قاعدة كلية ناطقة بأن المرأة مساوية للرجل في جميع الحقوق إلا أمراً واحداً عبر عنه قوله تعالى: "وللرجال عليهن درجة"، وهذه الدرجة مفسرة بقوله تعالى: "الرجال قوامون على النساء"، وقد أحال في معرفة ما لهن وما عليهن على المعروف بين الناس في معاشرتهم ومعاملاتهم في أهليهم وعقائدهم، وآدابهم وعاداتهم، فهذه الجملة تعطي الرجل ميزاناً يزن به معاملته لزوجته في جميع الشؤون والأحوال فإذا هم بمطالبتها بأمر من الأمور يتذكر أنه يجب عليه مثل ذلك، ولهذا قال ابن عباس رضي الله عنهما فإنني لأتزين لامرأتي كما تتزين لي لهذه الآية^(٤)، ومن ضمن الحقوق التي تستوى فيها مع الرجل حق المشاركة في الأمور السياسية .

وأيضاً قوله تعالى: ”والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر“^(٥) ويتجلى في هذه الآية مبدأ الولاية بين المؤمنين والمؤمنات بعضهم من بعض، وهي ولاية تشمل الأخوة والصدقة والتعاون وولاية النصرة الحربية والسياسية، ومبدأ الأمر

١- وثيقة الأخوة الإنسانية ص ٥ .

٢- سورة البقرة - ٢٢٨ .

٣- محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بن محمد بن علي بن منلا علي خليفة القلموني، البغدادي الأصل، الحسيني النسب: صاحب مجلة (المنار) وأحد رجال الإصلاح الإسلامي، الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢ م ج ٦ ص ١٢٦ .

٤- قصور المرأة وحقوقها السياسية-أ-أسمهان - جسور النشر والتوزيع الجزائر ١ (٢٠١٢م) ص ٧٤ .

٥- سورة التوبة - ٧١ .

بالمعروف والنهي عن المنكر وهو واجب يشمل كل ضروب الإصلاح وفي كل نواحي الحياة ومنها الاشتغال بالحياة السياسية وهذا إقرار بحق المرأة بالمشاركة في الأمور السياسية وهوما

تؤكد عليه وثيقة الأخوة الإنسانية .

وأيضاً قوله تعالى: (يأبها النبي إذا جاءك المؤمنات يُبايعنك على أن لا يشركن بالله شيئاً ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن أولادهن ولا يأتين ببهتان يفترينه بين أيديهن وأرجلهن ولا يعصينك في معروف فبايعهن واستغفر لهن الله إن الله غفور رحيم)^(١)

قال ابن عباس: كانت محنة النساء أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: قل لهن: إن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يباعدنك على أن لا تشركن بالله شيئاً، وكانت هند بنت عتبة بن ربيعة التي شقت بطن حمزة رحمة الله عليه متكررة في النساء، فقالت: إني إن أتكلم يعرفني،

وإن عرفني قتلني، إنما تنكرت فرقا من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فسكت النسوة اللاتي مع هند، وأبين أن يتكلمن، قالت هند وهي متنكرة: كيف يقبل من النساء شيئا لم يقبله من الرجال؟ فنظر إليها رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقال لعمر: قُلْ لَهُنَّ وَلَا يَسْرِقْنَ، قالت هند: والله إني لأصيب من أبي سفيان الهنات وما أدري أيجلهن لي أم لا قال أبو سفيان: ما أصبت من شيء مضى، أو قد بقي، فهو لك حلال فضحك رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعرفها، فدعاها فأتته، فأخذت بيده، فعادت به، فقال: أَنْتِ هِنْدُ، فقالت: عفا الله عما سلف، فصرف عنها رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال (وَلَا يَزْنِيَنَّ) فقالت: يا رسول الله وهل تزني الحرة؟ قال: لا والله ما تزني الحرة؛ قال: وَلَا يَقْتُلَنَّ أَوْلَادَهُنَّ، قالت هند: أنت قتلتهم يوم بدر فأنت وهم أبصر؛ قال: وَلَا يَأْتِيَنَّ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ؛ قال: منعهن أن ينحن، وكان أهل الجاهلية يمزقن الثياب وَيَخْدِشْنَ الوجوه، وَيَقْطَعْنَ الشعور؛ ويدعون بالثُّبُور والويل^(٢).

فيظهر من ذلك أمر الله سبحانه وتعالى بقبول بيعة النساء أسوة بالرجال على السمع والطاعة والقيام بمحدود الشريعة وأحكامها وهذه الآية دليل على صحة البيعة من المرأة وجواز اشتغالها بالأعمال السياسية، وهذا تحقيق لما تنادى به وثيقة الأخوة الإنسانية اليوم من حق المرأة في المشاركة في الأمور السياسية.

وقد شاركت المرأة في الهجرة الأولى للحبيشة فكان أهل هذه الهجرة اثني عشر رجلا وأربع نسوة وشاركت كذلك في الهجرة الثانية وكان عدد من خرج في هذه المرة ثلاثة وثمانين رجلا وتسع

١- سورة الممتحنة - ١٢ .

٢- جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن

غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، ج ٢٣ ص ٣٤٢ .

عشرة امرأة^(١) فالمرأة لم تكن بعيدة منذ بداية الدعوة عما يحدث في

المجتمع .

وشاركت المرأة في بيعة العقبة الكبرى^(٢) فكان من حضر في هذه البيعة ثلاثة وسبعون رجلا وامرأتان وهما نسيبة بنت كعب- أم عمارة، وأسماء بنت عمرو أم منيع من بنى سلمة^(٣) وهذه مشاركة عملية للمرأة في العمل السياسي، وتحقيق لما تؤكد عليه وثيقة الأخوة الإنسانية من حق المرأة في المشاركة في الأمور السياسية .

وفي صلح الحديبية^(٤) يستشير النبي صلى الله عليه وسلم السيدة أم سلمة رضى الله عنها وأرضاها بعدما قال للناس (قوموا فاحروا ثم احلقوا) ليتحللوا من عمرتهم ويعودوا إلى المدينة فلم يقيم منهم أحد دخل على أم سلمة فذكر لها ما لقي من الناس فقالت أم سلمة يا رسول الله أتحب ذلك؟ اخرج ثم لا تكلم أحداً منهم كلمة حتى تنحربدناك، وتدعوا حلقك فيحلقك فخرج فلم يكلم أحداً منهم حتى فعل ذلك فلما رأى المسلمون ما صنع النبي قاموا عجلين ينحرون هديهم ويحلق بعضهم بعضاً^(٥) فأخذ النبي صلى الله عليه وسلم برأى السيدة أم سلمة أكبر دليل على اعتبار رأى المرأة والأخذ به في الأمور السياسية، وهذا تطبيق عملي من رسول الله صلى الله عليه وسلم لما تؤكد عليه وثيقة الأخوة الإنسانية .

وقد أجمعت أم هانئ^(٦) رجلا من الكفار يوم فتح مكة فقالت: يا رسول الله، زعم ابن أُمي أنه

قاتل رجلا قد أجرته، فلان ابن هبيرة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قد أجرنا من أجرنا يا أم هانئ»^(٧)

١- زاد المعاد في هدى خير العباد، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) لناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت الطبعة: السابعة والعشرون، ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م ج ٢ ص ٤٤ .

٢- كانت في ذى الحجة من السنة الثالثة عشر من النبوة قبل الهجرة بثلاثة أشهر وقعت بيعة العقبة الكبرى وبعضهم يسميها العقبة الثانية، تاريخ الخميس في أحوال أنفس النفيس، حسين بن محمد بن الحسن الديار بكري (المتوفى: ٩٦٦هـ) الناشر: دار صادر - بيروت ج ١ ص ٣١٧ .

٣- ابن هشام عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٢١٣هـ) ج ٢ ص ٣٠٢، الرحيق الختم، صفي الرحمن المباركفوري (المتوفى: ١٤٢٧هـ) ج ١ ص ١٥١ .

٤- الحديبية- بتخفيف الياء وتشديدها- وهى بئر سمى المكان بها، وقيل شجرة وقال الحب الطبرى قريبة من مكة أكثرها فى الحرم، وهى على تسعة أميال من مكة، وكان صلح الحديبية سنة ست من الهجرة بين الرسول ومشركو قريش، المواهب اللدنية بالمنح المحمدية أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (المتوفى: ٩٢٣هـ) ، ج ١ ص ٣١٦ .

٥- فقه السيرة محمد الغزالي السقا (المتوفى: ١٤١٦ هـ) ج ١ ص ٣٣٦ .

٦- أُمُّ هَانِيءٍ بِنْتُ عَمِّ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَبِي طَالِبٍ أُخْتُ عَلِيٍّ وَجَعْفَرٍ اسْمُهَا: فَاخِتَةُ وَقِيلَ: هِنْدٌ. تَأَخَّرَ إِسْلَامُهَا دَخَلَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِلَى مَنْزِلِهَا يَوْمَ الْفَتْحِ، فَصَلَّى عِنْدَهَا ثَمَانِ رَكَعَاتٍ ضَحَى، سِيرَ أَعْلَامُ النَّبَلَاءِ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْمَازَ الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) ج ٢ ص ٣١١ .

٧- أخرجه البخارى فى صحيحه، كِتَابُ الصَّلَاةِ، ، باب الصلاة فى الثوب الواحد ملتحقا به، رقم (٣٥٧) ج ١ ص ٨٠ .

وفى الحديث جواز أمان المرأة وأن من أمنته حرم قتله^(١)

وبذلك أقر النبي صلى الله عليه وسلم للمرأة الحقوق السياسية بأن أجاز لها الأمان فى السلم والحرب، وقد حقق بذلك ما تؤكد عليه وثيقة الأخوة الإنسانية اليوم من ضرورة مشاركة المرأة فى الأمور السياسية .

وقد خرجت السيدة عائشة رضى الله عنها وأرضاهما، لما حدث نزاع بين الإمام على كرم الله وجهه ومعاوية بن أبى سفيان رضى الله عنهما، وقالت برأيها فى

الخلاف القائم بينهما وذهبت بنفسها لتصلح بينهما في ميدان القتال غير أن الله قدر هذا القتال (٢) وهذه مشاركة عملية من السيدة عائشة في الأمور السياسية .

ولما أراد سيدنا عمر تحديد مهورالنساء قامت إليه امرأة فقالت له: يا أمير المؤمنين، لم تمنعنا حقا جعله الله لنا والله يقول (وَأَتَيْتُمُ إِخْدَاهُنَّ قَنْطَارًا) (٣) فقال عمر: كل أحد أعلم من عمر ثم قال لأصحابه: تسمعوني أقول مثل هذا القول فلا تنكروني علي حتى ترد علي امرأة ليست من أعلم النساء (٤)، فلما رأى سيدنا عمر هنا أن الحق مع المرأة رجع عن رأيه وأخذ برأيها ، وكان لخولة بنت حكيم (٥) رأى في سياسة سيدنا عمر بن الخطاب فلما رآته خارجا من المسجد، فقالت له علانية: “هيه يا عمر، عهدتك وأنت تسمى عميرا في سوق عكاظ ترع الصبيان بعصاك، فلم تذهب الأيام حتى سميت عمر، ثم لم تذهب الأيام حتى سميت أمير المؤمنين، فأتق الله في الرعية، واعلم أنه من خاف الوعيد قرب عليه البعيد، ومن خاف الموت خشى الفوت” ، فقال الجارود العبدي، (وكان معه): قد أكثرت على أمير المؤمنين أيتها المرأة، فقال عمر: دعها، أما تعرفها هذه خولة بنت حكيم امرأة عبادة بن الصامت التي سمع الله قولها من فوق سبع سموات، فعمر أحق والله أن يسمع لها (٦) .

وقد جاء في بعض الآثار ممارسة المرأة لوظيفة السلطة التنفيذية أو الشرطة أو ما يسمى في الفقه الإسلامي ب (الحسبة) منها مارواه بلج يحيى بن أبي سليم (٧)، قال: رأيت سمراء بنت

١- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد

بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى:

٨٥٥هـ) ج ١٥ ص ٩٣ .

٢- الكامل في التاريخ لابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد

بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى:

٦٣٠هـ) (ط ١ دارالكتب العلمية ج ٣ ص ١١٩ .

٣- سيرة النسب - ٢٠ .

٤- تفسير الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى:

٥٣٨هـ) ج ١ ص ٤٩١ .

- ٥- خولة بنت حكيم بن أمية بن الأوقص بن مرة بن هلال السلمية من المهاجرات ، رجال صحيح مسلم ، أحمد بن علي بن محمد بن إبراهيم، أبو بكر ابن مَنْجُويَه (المتوفى: ٤٢٨هـ)، ج ٢ ص ٤١٨ .
- ٦- تاريخ المدينة لابن شبة ، عمر بن شبة (واسمه زيد) بن عبيدة بن ربيعة النميري البصري، أبو زيد (المتوفى: ٢٦٢هـ) حققه: فهيم محمد شلتوت طبع على نفقة: السيد حبيب محمود أحمد - جدة عام النشر: ١٣٩٩ هـ ج ٢ ص ٧٧٣ .
- ٧- وَاسْمُهُ يَحْيَى . بَنُ أَبِي سَلِيمِ الْفَزَارِيِّ . وَكَانَ ثِقَةً إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: ٢٣٠هـ) ج ٧ ص ٢٢٦ .
- نَحِيكَ^(١) ، وكانت قد أدركت النبي صلى الله عليه وسلم: «عليها درع غليظ، وخمار غليظ ، بيدها سوط تؤدب الناس، وتأمّر بالمعروف، وتنهى عن المنكر»^(٢) ومن هنا أجاز بعض علماء الإسلام قيام المرأة بهذا المنصب الحساس .
- ونخلص من هذا إلى القول بأن مسألة الحقوق السياسية للمرأة التي تؤكد عليه وثيقة الأخوة الإنسانية أمر مقرر في الإسلام ، وإذا كانت مسألة إمامة المرأة أورتاستها للدولة الإسلامية موضع خلاف طويل في كتب الفقه، فإن بقية الحقوق السياسية كحق الانتخاب وحق الاستفتاء وحق الترشيح لعضوية مجلس الشورى أمراً جازماً بل هو يدخل في باب الواجب الكفائي لأنه من الأمر بالمعروف والنهي عن النكر ، وإن الصراع الحضاري القائم اليوم في العالم والتحدى الصارخ للعالم الإسلامي يفرض علينا تكاتف الجهود واشتراك النساء مع الرجال في كل القضايا المصيرية للأمة، ولا يمكن أن تقوم للمجتمع قائمة وهويهمش عنصراً أساسياً وركيزة من ركائزه بعيداً عن معتزك الحياة وصراع الحضارات، لكن المطلوب هو جعل هذه المشاركة المحمودة في نفسها في إطار الأحكام والآداب الشرعية والأعراف التي تحفظ للمرأة كرامتها وتصون عرضها وتعمّر بيتها وترضى ربها .

١ - سمراء بنت نهيك الأَسَدِيَّة ، أَدْرَكَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَتْ عَمْرَ بِالْأَسْوَاقِ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَتَضْرِبُ النَّاسَ عَلَى ذَلِكَ بِسَوْطِ كَانَ مَعَهَا رَوَى عَنْهَا أَبُو بَلْعَجٍ جَارِيَّةُ بِنِ بَلْعَجٍ ، الْوَائِي بِالْوَفِيَّاتِ ، صَلاَحُ الدِّينِ خَلِيلِ بِنِ أَبِيكَ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفْدِيِّ (المتوفى: ٧٦٤هـ) الناشر: دار إحياء التراث - بيروت، عام النشر: ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م ج ١٥ ص ٢٧٤ .

٢ - المعجم الكبير ، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ) المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة ج ٢٤ ص ٣١١ رقم (٧٨٥)، والجامع الصحيح للسنن والمسائيد، صهيب عبد الجبار، باب عورة المرأة أمام الأجانب، وقال حديث حسن، ج ٩ ص ٣٩٧

استخلاصات البحث

من خلال دراستنا نستخلص الآتي:

- ١- بيان حق المرأة في التعليم، والعمل، والمشاركة السياسية، مع وجود ضوابط لذلك .
- ٢- أن الرجل والمرأة متساويان في الكرامة الإنسانية والحقوق والواجبات في ظل التمييز الإيجابي الذي أقرته الشريعة الإسلامية والشرائع السماوية الأخرى .
- ٣- الإسلام أعطى المرأة مكانة لم تعطها لها أي ديانة أخرى .
- ٤- براءة الإسلام من التهم الخاطئة الموجهة إليه ومنها ظلمه للمرأة .

ثانياً: أهم التوصيات

- ١- ضرورة تفعيل دور وسائل الإعلام العالمية والمحلية لنشر ثقافة التعامل مع المرأة ، وتفعيل دورها على أرض الواقع .
- ٢- ضرورة تطبيق القانون على مرتكبي الجرائم التي تخالف حقوق المرأة .
- ٣- ضرورة تدريس حقوق المرأة في جميع مراحل التعليم كل بحسب استيعابه .
- ٤- سن قوانين رادعة لمن ينتهك حقوق المرأة في المجتمع .

ثالثاً: فهرس المصادر والمراجع

- أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: ٣٧٠هـ) أحكام القرآن للجصاص، المحقق: عبد السلام محمد شاهين الناشر دارالكتب العلمية الطبعة: الأولى، ١٤١٥-١٩٩٤م.
- أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ) الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.
- أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ)، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت الطبعة: الثالثة - ١٤٠٧ هـ .
- أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، المستدرک على الصحيحين: ، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠م.
- أبو زكريا يحيى الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة: الثانية، ١٣٩٢ .
- أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩هـ) شرح صحيح البخاري لابن بطال، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م .
- أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتاني الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت .
- أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ) مسند الإمام أحمد بن حنبل، الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م .

- أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي [ت: ٤٥٨هـ] المحكم والمحيط الأعظم ، ، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م .
- محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني (المتوفى: ١٣٥٤هـ) تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار) الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب سنة النشر: ١٩٩٠ م .
- ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (المتوفى: ٦٨٥هـ) ، أنوار التنزيل وأسرار التأويل ، المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة: الأولى - ١٤١٨ هـ .
- محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري ، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناشر: دار أبي حيان الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ .
- مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت .
- صهيب عبد الجبار، الجامع الصحيح للسنن والمسانيد، تاريخ النشر: ١٥ - ٨ - ٢٠١٤
- عمر بن شبة (واسمه زيد) بن عبيدة بن ربيعة النميري البصري، أبو زيد (المتوفى: ٢٦٢هـ) تاريخ المدينة لابن شبة ، حققه: فهيم محمد شلتوت عام النشر: ١٣٩٩ هـ
- محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ) لسان العرب الناشر: دار صادر - بيروت الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ .
- عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٢١٣هـ) السيرة النبوية لابن هشام ، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلي الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى الباوي الحلبي وأولاده بمصر الطبعة: الثانية، ١٣٧٥ هـ - ١٩٥٥ م .

- صفي الرحمن المباركفوري (المتوفى: ١٤٢٧هـ) الرحيق المختوم ،
الناشر: دار الهلال - بيروت الطبعة: الأولى .
- محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية
(المتوفى: ٧٥١هـ) زاد المعاد في هدي خير العباد، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت -
مكتبة المنار الإسلامية، الكويت الطبعة: السابعة والعشرون ، ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م .
- أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري،
البغدادى المعروف بابن سعد (المتوفى: ٢٣٠هـ) الطبقات الكبرى ، المحقق: زياد محمد
منصور الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ .
- أحمد بن محمد بن الحسين بن الحسن، أبو نصر البخاري الكلاباذي
(المتوفى: ٣٩٨هـ) الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد، المحقق: عبد الله
الليثي الناشر: دار المعرفة - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ .
- ، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي
(المتوفى: ١٣٩٦هـ)، الأعلام الناشر: دار العلم للملايين ، الطبعة: الخامسة عشر -
أيار / مايو ٢٠٠٢ م .
- أحمد بن علي بن محمد بن إبراهيم، أبو بكر ابن مَنجُوِيَه (المتوفى:
٤٢٨هـ) رجال صحيح مسلم ، المحقق: عبد الله الليثي الناشر: دار المعرفة - بيروت
الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ .
- ول ديورانت = ويليام جيمس ديورانت (المتوفى: ١٩٨١ م) قصة
الحضارة، تقديم: الدكتور محيي الدين صابرترجمة: الدكتور زكي نجيب محمود وآخرين
الناشر: دار الجيل، بيروت - لبنان، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، تونس عام
النشر: ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
- أحمد عبدالعزيز الحصين المرأة ومكانتها في الإسلام ، الطبعة الثالثة
الناشر دارالإيمان .
- أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (المتوفى:
٣٧٣هـ) تنبيه الغافلين بأحاديث سيد الأنبياء والمرسلين للسمرقندي ، حقه وعلق
عليه: يوسف علي بدوي الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت الطبعة: الثالثة،
١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م .